

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Qatar Central Bank
DEPUTY GOVERNOR OFFICE



مَصْرِفُ قَطْرَ الْمَرْكَزِيِّ
مَكْتَبُ نَائِبِ الْمَخَافِظِ

798053

798053

تَعْيِيم رَقْم: (١٤ / ١٩٠٠)

المحترمة

السادة جميع البنوك والمصارف العاملة في دولة قطر

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: تعليمات ترخيص مقدمي الخدمات التأمينية المساندة وتنظيم أعمالهم والرقابة عليهم

أحيطكم علماً بصدور القرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٩ "بشأن تعليمات ترخيص مقدمي الخدمات التأمينية المساندة وتنظيم أعمالهم والرقابة عليهم" وذلك عملاً بأحكام قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٢، وقد بدأ العمل بهذه التعليمات اعتباراً من الأول من شهر أبريل للعام الجاري ٢٠١٩، وبموجب هذه القرار يلتزم جميع المخاطبين بأحكام التعليمات بتوفيق أوضاعهم بما يتوافق مع أحكامها وبضرورة تنفيذ هذا القرار من جميع الجهات المختصة.

وتعتبر هذه التعليمات تنفيذاً للخطوات التي وضعها المصرف لتنظيم وتطوير سوق التأمين في دولة قطر من خلال وضع الأطر القانونية اللازمة للارتقاء بالمهنة العاملة فيه ضمن قواعد مهنية، حيث عاجلت التعليمات إجراءات ترخيص وتنظيم أعمال والرقابة على مقدمي الخدمات التأمينية المساندة ومن ضمنهم البنك المصرح له لممارسة أعمال التأمين المصرفي بالنيابة عن شركة التأمين وذلك بهدف تعزيز مفهوم التأمين المصرفي وتطوير الأعمال المتعلقة به والارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة في هذا المجال وتعزيز الفوائد التي يوفرها التعاون بين البنوك وشركات التأمين والتي ستعكس آثارها إيجاباً على تطوير العمل التأميني وتنمية أدائه وتحقيق التفاعل داخل القطاع المالي على وجه الخصوص الأمر الذي يؤدي إلى تقديم الخدمة النوعية والمميزة للمستفيدين.

إذ تضمنت التعليمات شروطاً معينة للتصريح للبنك بالقيام بأعمال التأمين المصرفي منها أن تكون لديه وحدة تأمين مصرفي واردة ضمن الهيكل التنظيمي للبنك تضم مديراً قائماً على إدارة أعمال التأمين المصرفي وموظفاً معتمداً على الأقل فيها، كما نظمت التعليمات العلاقة بين البنك المصرح له لممارسة أعمال

صندوق البريد : ١٢٣٤ - تليفون : ٤٤٤١٧٧٠٠ / ٤٤٤٥٦٤٥٦ - فاكس : ٤٤٤١٥٥٨٧

P.O.Box.: 1234 - Tel.: 44417700 / 44456456 - Fax : 44415587

www.qcb.gov.qa

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Qatar Central Bank
DEPUTY GOVERNOR OFFICE



مَصْرِفُ قَطْرِ الْمَرْكَزِيِّ
مَكْتَبُ نَائِبِ الْمَحَافِظِ

798053

798053

التأمين المصرفي وشركة التأمين التي تقوم بالأعمال نيابة عنها من خلال الاتفاقية التي يوقعها الطرفين، كما عاجلت الالتزامات التي تقع على عاتق البنك الممارس لأعمال التأمين المصرفي.

لما تقدم، أرفق لكم القرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٩ "بشأن تعليمات ترخيص مقدمي الخدمات التأمينية المساندة وتنظيم أعمالهم والرقابة عليهم" لغايات الاطلاع والتعميم على المعنيين لديكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

محمد بن حمد آل ثاني

نائب المحافظ

798053

798053

نسخة: سعادة/ المحافظ الموقر